الأمم المتحدة

A/59/806

الجمعية العامة

Distr.: General
17 May 2005
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والخمسون

البند ١٠٩ من جدول الأعمال

تخطيط البرامج

الخطة البرنامجية والأولويات المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

البرنامج ٢٧

السلامة والأمن

مذكرة من الأمين العام*

١ - اعتمدت الجمعية العامة في قرارها ٢٧٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧[(١)]. وجدير بالذكر أن الجمعية العامة طلبت في قرارها ٢٦٩/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ إلى لجنة التنسيق والبرنامج أن تقوم، لدى أدائها لدورها البرنامجي في عملية التخطيط والميزنة، باستعراض الجوانب البرنامجية للولايات الجديدة و/أو المنقحة المشار إليها أعلاه، فضلا عن أي اختلافات تطرأ بين الخطة البرنامجية لفترة السنتين والجوانب البرنامجية للميزانية البرنامجية المقترحة.

٢ - والولاية الجديدة الوحيدة التي تؤثر في السرد البرنامجي للخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ تتصل بالسلامة والأمن. وقررت الجمعية العامة في الجزء الحادي عشر من قرارها ٢٧٦/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ أن تنشئ إدارة

---

* صدرت هذه المذكرة تمشيا مع أحكام القرار ٢٦٩/٥٨ المتعلق بدور لجنة البرنامج والتنسيق في عملية التخطيط والميزنة.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/59/6/Rev.1).

240505 240505 05-34727 (A)
0534727

لشؤون السلامة والأمن لتتولى تنفيذ الأنشطة ذات الصلة بمسألة السلامة والأمن التي سبق أن أدرجت في الخطة البرنامجية والأولويات لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ في إطار البرنامج ٢٤، الخدمات الإدارية وخدمات الدعم، والبرنامج ٢٦، الأنشطة المشتركة التمويل.

٣ - وأُعدت خطة برنامجية موحدة ومنقحة للبرنامج الجديد ٢٧، السلامة والأمن، لكي تستعرضها لجنة البرنامج والتنسيق والجمعية العامة (انظر المرفق). وسيحل البرنامج الجديد المقترح ٢٧ محل العنصر (أ) خدمات الأمن والسلامة الوارد في البرنامج الفرعي ٤، خدمات الدعم في المقر ومكاتب الأمم المتحدة في جنيف وفيينا ونيروبي الواردة في البرنامج ٢٤؛ والفرع دال، التدابير الأمنية المشتركة بين الوكالات الواردة في إطار البرنامج ٢٤؛ وعدل السرد البرنامجي (أهداف المنظمة والإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة ومؤشرات الإنجاز) المتعلق بالسلامة والأمن الوارد في الخطة البرنامجية لفترة السنتين، بحيث يراعى توحيد جميع أنشطة السلامة والأمن لتصبح من مسؤولية إدارة شؤون السلامة والأمن. وسيصدر البرنامج الجديد المعتمد بوصفه الوثيقة A/59/6/Rev.1/Add.1.

٤ - والسرد البرنامجي للميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ المتعلق بأنشطة السلامة والأمن (A/60/6 (Sect. 33)) هو نسخة مطابقة للسرد البرنامجي للبرنامج الموحد ٢٧ المرفق طيه. ومن المعلوم أن الجمعية العامة ستأخذ في دورتها الستين أي تعديلات لاحقة تدخل على السرد البرنامجي للبرنامج ٢٧ في الاعتبار وذلك لدى استعراضها الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ في إطار الباب ٣٣، السلامة والأمن.

المرفق

الخطة البرنامجية والأولويات المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

البرنامج ٢٧
السلامة والأمن*

المحتويات

الصفحة

التوجه العام ٤

البرنامج الفرعي ١ تنسيق شؤون الأمن والسلامة ٦

البرنامج الفرعي ٢ تنسيق العمليات الميدانية الإقليمية ٧

البرنامج الفرعي ٣ الدعم الميداني ٨

* استخدم النص المعتمد من الوثيقة A/59/6/Rev.1، حيثما ينطبق الأمر.

التوجه العام

٢٧-١ ساد الأمم المتحدة على مدى نصف القرن الأول من وجودها شعور بأنها محمية بفضل عَلَمها والتصور أنها جهة محايدة تعمل على تحقيق المنفعة العامة لدى معالجتها الأحداث العالمية. غير أنه اعتبارا من أوائل التسعينات، ارتفع عدد الوفيات والإصابات في أوساط موظفيها نتيجة أفعال عدوانية. ومرد غالبية هذه الحوادث هو وجود الموظفين في المكان غير المناسب في الوقت غير المناسب. واستهداف أحد موظفي الأمم المتحدة مباشرة كان يعتبر عامة حادثا معزولا.

٢٧-٢ أما في الأعوام الأخيرة، فقد تغير الوضع الأمني بالنسبة للأمم المتحدة فأضحى أكثر خطرا. وإضافة إلى ذلك، فإن ولايات الأمم المتحدة قد تطورت وهو ما أسفر عن ازدياد عدد موظفي الأمم المتحدة، لا سيما موظفو الوكالات الإنسانية، الذين يوفدون ليؤدوا مهام محفوفة بالمخاطر. وفي الوقت نفسه، أنشئت بعثات لحفظ السلام في مناطق تدور فيها حروب أو في حالات تنطوي على مخاطر شديدة. ويتزايد عدد موظفي الشؤون الإنسانية الذين يوفدون إلى جانب الوحدات العسكرية في بعثات متكاملة متعددة الاختصاصات.

٢٧-٣ والدول الأعضاء هي المسؤولة، بموجب ميثاق الأمم المتحدة، عن أمن موظفي منظومة الأمم المتحدة وحمايتهم. غير أن هناك حالات لا توفر فيها الحكومات التغطية الأمنية، بخاصة في حالات الطوارئ، مثل حدوث تغيير حكومي مفاجئ واضطرابات أهلية، وغياب السلطات الفعلية. وبغية تعزيز سلامة موظفي مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وأمنهم في مثل هذه الحالات، وللتأهب لمواجهة أي احتمال، أنشئ في عام ١٩٨٨ مكتب منسق الأمم المتحدة لشؤون الأمن لتمكين الأمم المتحدة من الاضطلاع بأنشطتها بكفاءة وفعالية، وذلك في جو عمل تتوافر فيه السلامة والأمن. وعلى مر السنين، تولى هذا المكتب تنسيق ورصد عملية تخطيط برامج الأمن والسلامة المشتركة بين الوكالات وتنفيذها، بما في ذلك جميع جوانب التدريب عليها.

٢٧-٤ وعقب التقرير الذي قدمه الفريق المستقل المعني بسلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة في العراق بشأن التحقيق الذي أجراه عن الاعتداء الذي استهدف مكاتب الأمم المتحدة في بغداد في آب/أغسطس ٢٠٠٣، تبذل جهود متضافرة في منظومة الأمم المتحدة ككل لتحسين الترتيبات الأمنية وتعزيزها. وقررت الجمعية العامة في قرارها ٢٧٦/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ أن تنشئ إدارة شؤون السلامة والأمن، مشددة على ضرورة إشاعة ثقافة من الوعي الأمني لدى جميع الموظفين، والدفع إلى الامتثال لقواعد

وإجراءات السلامة والأمن في سائر منظومة الأمم المتحدة، فضلا عن تحديد تراتبية السلطة وسلم المساءلة بشكل واضح.

٢٧-٥ وفي ما يلي أهداف البرنامج العامة:

(أ) دعم وتيسير اضطلاع الأمم المتحدة بأنشطتها من خلال استجابة متسقة وفعلية وسريعة لجميع التهديدات ذات الصلة بالأمن وغيرها من الحالات الطارئة؛

(ب) العمل على تخفيف المخاطر فعليا عبر تشكيل آلية منسقة لتقييم التهديدات والمخاطر الأمنية في إطار يقوم على منهجية مشتركة على صعيد المنظومة ككل؛

(ج) وضع سياسات ومعايير وإجراءات عملية أمنية رفيعة الجودة تفيد من أفضل الممارسات في هذا المجال، وذلك على صعيد منظومة الأمم المتحدة ككل، مع جعلها على الدرجة اللازمة من التوحيد؛

(د) دعم تنفيذ هذه السياسات والمعايير والإجراءات العملية ورصد مدى الامتثال لها؛

(هـ) كفالة اعتماد أجدى الطرق من حيث التكلفة لتوفير وتوظيف موظفي أمن وذلك بالإفادة من وفورات الحجم وعبر عمليات التوظيف والاختيار والتدريب والنشر والتطوير الوظيفي المدارة مركزيا.

٢٧-٦ ستنفذ الإدارة أعمالها في إطار ثلاثة برامج فرعية وهي: تنسيق شؤون الأمن والسلامة، وتنسيق التعاون الميداني الإقليمي، والدعم الميداني. وفي الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ستركز الإدارة على تعزيز تنسيق نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، وتحسين تنفيذ السياسات والإجراءات ذات الصلة بأمن وسلامة موظفي الأمم المتحدة ومن يعيلونهم قانونيا؛ وتوحيد ومواءمة ووضع سياسات ومعايير وإجراءات عملية مشتركة. كما ستتولى الإدارة تنسيق الأنشطة التي تنفذها شبكة إدارة الأمن والسلامة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. وأحد العناصر الرئيسية التي تتشاركها هذه التدابير كافة هو رفع معايير الكفاءة المهنية لدى موظفي الأمن في مجالي السلامة والأمن وذلك عبر تزويدهم بخدمات التدريب على المهام الأمنية الأساسية وعلى مجالات متخصصة شتى تتعلق بالسلامة والأمن. وستتخذ تدابير محددة لزيادة عدد موظفي الأمن في الإدارة عما هو عليه الآن من أجل ضمان الاستجابة السريعة للحوادث والطوارئ الأمنية وللحالات الطارئة التي يمكن أن تعوق استمرار عمليات الأمم المتحدة.

البرنامج الفرعي ١
تنسيق شؤون الأمن والسلامة

هدف المنظمة: حماية الموظفين وأعضاء الوفود وكبار الشخصيات الزائرة وغيرهم من الزائرين في الأماكن التابعة للأمم المتحدة ومنع الإضرار بممتلكات الأمم المتحدة[أ].

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تحسين أحوال الأمن والسلامة في مواقع مقار الأمم المتحدة	(أ) '١' تحسين درجة الامتثال لمعايير المقر الأمنية التشغيلية الدنيا
	'٢' إبقاء المدة الزمنية اللازمة لإخلاء مجمعات مباني الأمم المتحدة في حدود المعايير الأمنية المقررة[أ]
	'٣' انخفاض المدة اللازمة للاستجابة في حالات الحوادث الأمنية الطارئة (بدءا من عام ٢٠٠٥)[أ]
	'٤' انعدام حالات الدخول غير المأذون به إلى أماكن الأمم المتحدة[أ]
	'٥' انخفاض عدد المطالبات المقدمة المتصلة بالسلامة (بدءا من عام ٢٠٠٥)
(ب) تحسين تنسيق الترتيبات الأمنية وتعزيز مستوى التأهب في مواقع مقار الأمم المتحدة واللجان الإقليمية	(ب) '١' زيادة النسبة المئوية للإجراءات الأمنية المشتركة التي تم توحيدها واتباع نهج أكثر تنسيقا في توفير الحماية الشخصية (بدءا من عام ٢٠٠٥)
	'٢' إتمام واستكمال خطط عمليات معالجة الأزمات وقوائم الاتصال في حالات الطوارئ (بدءا من عام ٢٠٠٥)

(أ) اعتمد النص في الوثيقة A/59/6/Rev.1، البرنامج ٢٤.

الاستراتيجية

٢٧-٧ تضطلع بمسؤولية البرنامج الفرعي شعبة خدمات السلامة والأمن. وسيكون رفع درجة التأهب لتطويق حالات الأزمات أحد الجوانب التي ستتضمنها الاستراتيجية المتعلقة بكفالة وجود جو يتوافر فيه الأمن والسلامة. وسيتواصل رفع معايير الاحتراف لدى الموظفين المعنيين بتوفير السلامة والأمن عبر تزويدهم بالتدريب المتخصص على أساس مستمر، وهو ما سيؤدي أيضا إلى الاستعانة بهم إلى الحد الأقصى لتأدية مهام أمنية متخصصة متعددة. وستعزز مهاراتهم لإبقائهم مواكبين للتكنولوجيا التي تستخدم لتوفير الأمن والسلامة

ومعدات الاتصالات الحديثة المتطورة، وذلك لضمان زيادة فعالية القدرات على إجلاء الموظفين وإدارة الأزمات، وتقليص الوقت الفاصل بين الحالات الطارئة ومواجهتها، وتحسين الكشف عما إذا كان موظفو الأمم المتحدة ومكاتبها يخضعون للمراقبة للاعتداء عليها، والاضطلاع بعمليات أكثر فعالية للتحقق من السلامة، والحماية الشخصية وغير ذلك من المهام الأمنية الفاصلة. علاوة على ذلك، سيعزز تدريب الوفود والموظفين بشكل عام على الوعي الأمني. وسيتواصل إيلاء أولوية عليا إلى تفتيش جميع الهياكل المادية ذات الصلة بالأمن والسلامة.

البرنامج الفرعي ٢
تنسيق العمليات الميدانية الإقليمية

هدف المنظمة: حماية موظفي منظومة الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها ومُعاليهم المستحقين في جميع مراكز العمل.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تحسين الأمن والسلامة في بيئة العمل	(أ) '١' إتمام واستكمال تحليلات التهديدات والمخاطر الأمنية لجميع مراكز العمل
	'٢' تطبيق جميع مراكز العمل للمعايير الأمنية التنفيذية الدنيا
(ب) الاستجابة للحوادث الأمنية في الوقت المناسب	(ب) '١' إتمام واستكمال جميع خطط الطوارئ الأمنية على المستوى القطري، وكذلك خطط الإدارة
	'٢' زيادة القدرة على نشر موظفي الأمن الميداني أو إعادة نشرهم في غضون مهلة قدرها ٢٤ ساعة

٢٧-٨ تضطلع بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي شعبة العمليات الإقليمية. وستركز الاستراتيجية المتعلقة بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي على خلق الظروف الملائمة لتقليل الحوادث ذات الصلة بالأمن إلى حدها الأدنى، وذلك عبر ما يلي: (أ) تنسيق مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لمسائل السلامة والأمن؛ (ب) رصد مدى تنفيذ السياسات المعتمدة المتعلقة بالأمن والسلامة؛ (ج) وضع شروط أمنية خاصة بالبعثات الجديدة والعمليات الخاصة والعادية والطارئة؛ (د) رصد مدى تنفيذ معايير العمل الأمنية الدنيا في مراكز العمل الميدانية وذلك

عبر إيفاد بعثات تفتيش وبعثات للتحقق من مدى الامتثال لها وتقييمه والتدقيق فيه؛ (هـ) تحديث المبادئ التوجيهية والتوجيهات؛ (و) القيام مع إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية ومكتب منسق الشؤون الإنسانية بتنسيق عملية تخطيط وتنفيذ واستعراض برامج السلامة والأمن الخاصة ببعثات حفظ السلام والبعثات الإنسانية والبعثات الخاصة الأخرى في الميدان. وستؤدي هذه الجهود إلى تعزيز مساءلة ومسؤولية المسؤولين المعينين وموظفي الأمن الميدانيين وغيرهم من الجهات المعنية، وسيجري ذلك في إطار آلية المساءلة والمسؤولية الجديدة التي أنشئت في مجال الأمن الميداني بغية تنفيذ معايير العمل الأمنية الدنيا في جميع مراكز العمل التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. كما سيولى الاهتمام لاستحداث خطط طوارئ للرد السريع على الحوادث والطوارئ الأمنية التي تتخطى قدرة الأجهزة الأمنية الموجودة في البلد.

البرنامج الفرعي ٣
الدعم الميداني

هدف المنظمة: تقليل و/أو منع الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة وزيادة معارف موظفي منظومة الأمم المتحدة ومهاراتهم بشأن مسائل السلامة والأمن.

الإنجازات المتوقعة من الأمانة العامة	مؤشرات الإنجاز
(أ) تعزيز قدرة موظفي منظومة الأمم المتحدة على معالجة الإجهاد الناتج عن الحوادث الخطيرة	(أ) '١' زيادة النسبة المئوية لمن تلقوا التدريب على معالجة الإجهاد من الموظفين وأفراد أسرهم في الميدان[أ]
	'٢' زيادة مستوى التغطية لموظفي الأمم المتحدة المحتاجين إلى الإسعاف النفساني وكبح الأضرار النفسانية عقب الحوادث الخطيرة المبلَّغ عنها
(ب) تعزيز القدرات في مجال شؤون الأمن والسلامة لدى جميع العناصر الفاعلة في نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة، بمن في ذلك المسؤولون المعيّنون، وأعضاء أفرقة إدارة الأمن، وموظفو الأمن، وبقية الموظفين، عن طريق التدريب الأمني	(ب) '١' زيادة عدد معايير التدريب الأمني التي تم تنظيمها ومواءمتها في جميع قطاعات نظام إدارة الأمن
	'٢' زيادة النسبة المئوية لموظفي الأمم المتحدة في المواقع الرئيسية وفي الميدان الذين تلقوا التدريب الأمني المناسب لواجباتهم واحتياجاتهم

(أ) اعتمد النص في الوثيقة A/59/6/Rev.1، البرنامج ٢٦.

الاستراتيجية

٢٧-٩ تضطلع بمسؤولية هذا البرنامج الفرعي دائرة الدعم التشغيلي. وستشمل الاستراتيجية المتعلقة بتنفيذه ترجمة معايير التدريب على شؤون الأمن في شكل برنامج تدريب متناسق يخصص لجميع الجهات المعنية في نظام إدارة الأمن في الأمم المتحدة. وستعقد حلقات عمل ومنتديات إقليمية بشأن مسائل الأمن والسلامة، من بينها كيفية ضبط الإجهاد النفسي. وستوضع وتحدَّث مواد تدريبية ذات صلة، مع مراعاة المواد التي تأخذ في الاعتبار الفوارق بين الجنسين. كما سيزود الموظفون بالخدمات الاستشارية عند الاقتضاء.

الولايات التشريعية

قرارات ومقررات الجمعية العامة

١٩٢/٥٤	سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة
القرار ٢٥٥/٥٦، الجزء الثامن	المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣: سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة
القرار ٢٨٦/٥٦	تعزيز أمن وسلامة مباني الأمم المتحدة
القرار ٥٦٧/٥٧	التدابير الأمنية المشتركة بين الوكالات: إطار المساءلة بشأن نظام إدارة الأمن الميداني للأمم المتحدة
القرار ٢١١/٥٩	سلامة وأمن العاملين في مجال تقديم المساعدة الإنسانية وحماية موظفي الأمم المتحدة
القرار ٢٧٦/٥٩، الجزء الحادي عشر	المسائل المتصلة بالميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ :إقامة نظام معزز وموحد لإدارة الأمن في الأمم المتحدة

قرارات مجلس الأمن

١٥٠٢ (٢٠٠٣)	سلامة موظفي المساعدة الإنسانية وأمنهم وحماية موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها